

تمهيد: إن كل قانون يأتي ليلبي حاجة مجتمعية معينة وله مقاصد وأهداف ، ويتم وضع القانون بشكل مجرد عن الطبيعة البشرية، وإن كان يراعي توجهات هذه الطبيعة بالعموم.

إن من أهم أسباب جذب واستقرار الاستثمار إلى وطننا أن يحتوي على منظومة متكاملة من القوانين والتشريعات والأنظمة التي تساعد المستثمر (المحلي أو الأجنبي) على ديمومة استثماره وكيفية إنهاء هذا الاستثمار في حال اضطرت الظروف لذلك ومعالجة الكثير من العوائق التي تعترض طريق المستثمر بما يضمن الحفاظ على بيئة الأعمال واستمرار العجلة الاقتصادية.

من هنا جاء التحديث لكثير من هذه القوانين والأنظمة فجاء قانون البيئة الاستثمارية وقانون الشركات وقانون العمل وقانون الجمارك وقانون الإعسار والعديد من القوانين والأنظمة الداعمة والموضحة لهذه التشريعات.

كما لا يخفى علينا أن كل قانون سيظهر خلال مراحل تطبيقه ثغرات وعيوب تحتم تعديلها (والتعديل لا بد أن يمر بمراحل دستورية طويلة نوعا ما) لذا يحرص المشرع أن يكون القانون فيه شيء من العمومية وتأني الأنظمة والتعليمات لتوضح وتفصل لأنه من السهولة تعديل النظام والتعليمات.

القانون يحمل الرقم 2018/21 وصدر في عام 2018/05/07 ويحتوي على 142 مادة. ثم صدر نظام الإعسار في 2019/01/16.

لقد جاء قانون الإعسار بديلا عن قانون الإفلاس الذي كان لا بد من تعديله ليواكب مفردات الأعسار والذي يعتبر الإفلاس جزء من الإعسار.

قانون الإعسار جاء ليساعد أي مؤسسة أو شخص طبيعي على تجاوز مرحلة إعسار قد يتعرض لها أو بدأ في التعرض لها، وليس تبريرا للمعسر للمماطلة بدينه وذمته المترتبة لصالح الدائنين، صحيح أن البعض من ذوي الضمائر والنوايا السيئة قد يستغل هذا القانون استغلالا ضارا بالدائنين وبالاقتصاد الوطني، ولكن المسؤولية في وقف ممارسات هذا المتربص تقع على عاتق هيئة المحكمة في الغرفة الاقتصادية والتي تتحمل مسؤولية التوثق من دعوى المعسر وبياناته.

أما عن بنود القانون ومواده والنظام، فتاليا أهم ما ورد فيهما :

- المواد من 1-4 عبارة عن تعريفات عامة وعن الخاضعين للإعسار وللجهات المستثناة من الإعسار.

- الإعسار ليس مفتوح المدة وإنما له ثلاث مراحل رئيسية:

1- المرحلة التمهيدية لدراسة ملف المعسر والتحقق من بياناته.

2- مرحلة إعادة التنظيم : وهي الهدف الرئيسي من القانون والتي تحقق الأمن الاقتصادي للوطن

وللمؤسسة المعسرة بمساعدتها على تجاوز مرحلة الإعسار ومدتها ستة أشهر (حسب قول مراقب

الشركات) وتدار هذه المرحلة من خلال وكيل الإعسار بالتنسيق مع هيئة الدائنين والمعسر، بما يحقق

الخروج من مرحلة الإعسار. وهي أهم مرحلة وأدق مرحلة. ويتم التوافق على خطة إعادة التنظيم بين

وكيل الإعسار والمدين والدائنين.

3- مرحلة التصفية والتي قد يصل لها وكيل الإعسار وهيئة الدائنين إذا انتهت مرحلة إعادة التنظيم بدون

بوادر إيجابية، أو في حال كانت هذه توصيتهم منذ البداية.

- يحق اللجوء إلى المحكمة الابتدائية لإشهار الإعسار إما من المؤسسة نفسها أو مراقب عام الشركات أو الدائنين إذا تبين لهم تصرف من مالكي المؤسسة يضر بمصالح الدائنين .
- لتقديم طلب الإعسار من المدين لا بد له أن يقدم ما يلي :
 - 1- أسباب الإعسار وتحليل لمستقبل النشاط الاقتصادي.
 - 2- شهادة التسجيل مع جميع التعديلات التي تمت عليها منذ التأسيس.
 - 3- بياناته المالية لآخر ثلاث سنوات .
 - 4- كشف بالأموال المنقولة وغير المنقولة وبيان حالتها فيما إذا كانت مرهونة أو محجوزة.
 - 5- كشف بالدائنين وكيفية تشكل هذا الدين.
 - 6- كشف بالمدينين وكيفية تشكل هذا الدين.
 - 7- كشف بالقضايا المرفوعة قبل الإعسار.
- يجب على جميع الدائنين تقديم بيانات ديونهم خلال 30 يوم من إعلان المحكمة عن قرار الإعسار.
- يحق للدائنين الطعن بقرار الإعسار خلال عشرة أيام من تاريخ الإعلان.
- يحق للمعسر الذي تقدم بطلب الإعسار أن يدير أعماله تحت إشراف وكيل الإعسار.
- يحق للدائنين ولو كليل الإعسار في أي وقت التقدم بطلب لكف يد المدين عن إدارة أعماله إذا كان في ذلك مصلحة للمؤسسة وللدائنين.
- المادة (22) لا يجوز رفع أية دعوى قضائية بعد إعلان الإعسار.
 - 1- تبقى جميع الأحكام القضائية السابقة لموعد إعلان الإعسار نافذة ولا تلغى.
 - 2- تتوقف جميع قرارات التنفيذ خلال فترة النظر في الإعسار ، وعلى الدائن الذي أخذ قرار بالتنفيذ تسجيل دينه عند وكيل الإعسار.
 - 3- يسري وقف التنفيذ لمدة ستة أشهر فقط من تاريخ إعلان الإعسار أو لحين الموافقة على خطة إعادة التنظيم أيهما أسبق.
- توقف الفوائد وغرامات التأخير عن ديون المعسر من تاريخ الإعسار.
- تبقى العقود بين المعسر وأي جهة أخرى نافذة شريطة أن يقدم الطرف الآخر خلال خمسة أيام من تاريخ تبليغه بطلب الاستمرار في العقد برغبته .
- للبائع الذي لم يقبض الثمن المتفق عليه لبضاعته الامتناع عن توريد البضاعة ما لم يستلم قيمتها.
- يحق للبائع أو المؤجر أو مؤدي الخدمة أن يضع ما يشاء من شروط لدفع قيمة البضاعة الموردة أو لعقد الإيجار المجدد أو الجديد بعد إعلان الإعسار .
- لا يؤثر قرار الإعسار على عقود العمل إلا أنه يجوز للمدين أو وكيل الإعسار الطلب من المحكمة تعديل أو إنهاء أي عقد عمل.
- المادة (33-35) مهمة ويوجد بها تفصيل . وعنوانها الرئيسي تكون التصرفات التي أبرمها المدين خلال عام سابق لتاريخ إشهار الإعسار باطلة إذا ثبت أنها سببت إضرار بحقوق الدائنين .
- جميع ديون الدائنين التي نشأت بعد إعلان الإعسار تعتبر لها أولوية في السداد ولا تخضع لأي جدول أو قسمة تحصيل.
- المادة (37) قسمت الدائنين إلى أربعة أقسام:
 - 1- الدائنون أصحاب الحقوق المضمونة. وهي التي مضمون تسديدها بموجب رهن .
 - 2- الدائنون أصحاب الحقوق الممتازة. وتشمل أجور العمال ونفقة زوجة وأبناء ووالدي المدين وأي تعويض ناشئ عن فعل ضار.

3- الدائون بديون غير مضمونة.

4- الدائون الأدنى في مرتبة الأولوية. وتشمل القروض والتسهيلات الممنوحة للمدين وفوائدها والغرامات وأية ديون تم الاتفاق على تصنيفها تحت هذا البند.

- تتشكل في بداية المرحلة الثانية (إعادة التنظيم) هيئة عامة للدائنين (من جميع الدائنين) ممن تم توثيق ديونهم عند وكيل الإعسار، ويختاروا من بينهم لجنة الدائنين من 3-5 أعضاء (حسب فئات تصنيف الدائنين)، ولا يحق للدائنين الأدنى التصويت على أي قرار.
- تتشكل لجنة العمال لمتابعة شؤون العمال وتحصيل حقوقهم.
- المواد من (49-60) تتحدث عن شروط ومؤهلات وكيل الإعسار وطريقة تعيينه وواجباته.
- لا يجوز أن تزيد خطة هيكله الديون وجدولتها عن 10 سنوات.
- أتعاب وكيل الإعسار تم تحديدها بموجب المادة (53) بقرار من المحكمة عند تكليفه.
- حسب المادة (4) من نظام الإعسار (ينشأ في الدائرة سجل يسمى سجل الإعسار ومبين فيه أن السجل متاح للعموم).

- حسب المادة (9) من النظام، تشكل لجنة تسمى (لجنة وكلاء الإعسار) تضم سبعة أعضاء بمواقعهم الرسمية ويتقاضى أعضاء اللجنة بدلات العضوية التي يحددها مجلس الوزراء !!!!
- حسب المادة (29) من نظام الإعسار فتقوم لجنة وكلاء الإعسار سنويا بتحديد الحد الأدنى لأتعاب وكيل الإعسار في حال لم تتوفر أموال من المؤسسة المعسرة.
- عدد الشركات المعسرة المنشورة على موقع الدائرة (11) حتى تاريخ إعداد هذه المطالعة، علما أن مراقب عام الشركات ذكر أنها (14) مما يعني أن الدائرة بحاجة إلى تحديث البيانات يوميا.
- عند زيارة موقع الدائرة والدخول إلى اسم أي شركة معسرة فلا توجد أي معلومات عدا اسم الشركة وتاريخ إعلان الإعسار واسم وكيل الإعسار وهاتفه.

أخيرا،،،

هناك تفصيلات يجدر الاطلاع عليها من الشركات الدائنة لأي مؤسسة وأي دائن آخر، وكذلك للمحامين والقانونيين ومدقي الحسابات ذوي الاهتمام.

لمزيد من المعلومات يمكن زيارة موقع دائرة مراقبة الشركات <https://www.ccd.gov.jo/Default/Ar>

ويمكن زيارة نافذة الإعسار على الموقع المذكور للاطلاع على أية تفصيلات أو معلومات إضافية.

المراجع :

- قانون الإعسار الصادر بتاريخ 2018/05/07

- نظام الإعسار الصادر بتاريخ 2019/01/16

مع تحيات

جمعية الرخاء لرجال الأعمال